

شركة الملتقى العربي للاستثمارات AMIC

شركة مساهمة مصرية - خاضعة لأحكام القانون 230 لسنة 1989 وتعديلاته - سجل تجاري رقم 26094 القاهرة - رأس المال المرخص به 600 مليون جنيه مصري - رأس المال المصدر والمدفوع 360 مليون جنيه مصري موزع على عدد 360 مليون سهم القيمة الاسمية للسهم واحد جنيه مصري.
المقر الرئيسي: 7 أ كورنيش النيل - برج دلة - المعادي - القاهرة.

دعوة لحضور إجتماع الجمعية العامة غير العادية


تطبيقاً للقرار رقم 150 لسنة 2022 الصادر من مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية والذي يتيح حضور الجمعيات العامة بما يسمح للشركات المقيدة بالبورصة المصرية عقد جمعيتها العمومية عبر تقنيات الاتصال الحديثة والتصويت عن بعد ويتيح لجميع المساهمين الاشتراك في الجمعية سواء داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها.
يتشرف رئيس مجلس إدارة شركة الملتقى العربي للاستثمارات، بدعوة السادة مساهمي الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية وذلك يوم الاثنين الموافق 2023/03/20 في تمام الساعة الثالثة والنصف ظهراً بمقر الشركة عبر تقنية الاتصال والتصويت عن بعد دون التجمع الفعلي المعتاد.

وعلى السادة المساهمين الذين يرغبون في الحضور والتصويت إلكترونياً عن بُعد باستخدام وسائل الاتصال الحديثة والتصويت الإلكتروني عبر منصة (e-magles) إرسال البيانات الخاصة بهم متضمنة صورة إثبات الشخصية (بالنسبة للأشخاص الطبيعية) ورقم التليفون المحمول والبريد الإلكتروني وشهادة تجميد الأسهم (صادرة قبل ثلاثة أيام من موعد انعقاد الجمعية على الأقل ومتضمنة أن الأسهم سوف تظل مجمدة لحين انقضاء الجمعية) والتفويض بالحضور والتصويت (بالنسبة لممثلي الأشخاص الاعتبارية) وذلك عبر الرابط الإلكتروني التالي: rebrand.ly/AMIC أو من خلال QR Code الوارد أدناه، وذلك اعتباراً من تاريخ الدعوة وحتى قبل موعد انعقاد الجمعية بيومين على الأقل للتمكين من التصويت الإلكتروني على جدول أعمال الجمعية والذي يبدأ يوم الأحد الموافق 2023/03/12 من الساعة العاشرة صباحاً وحتى موعد انعقاد الجمعية. وسوف تتأكد (e-magles) من صحة البيانات بإرسال بيانات الدخول لكل مساهم عن طريق البريد الإلكتروني المرسل من جانبه أو من خلال رسالة نصية بما يمكنه من إرسال استمارة التصويت الإلكتروني، علماً بأنه سوف يتاح للسادة المساهمين من الأشخاص الاعتبارية فقط تفويض من ينوب عنهم بالتصويت عن بُعد بما في ذلك كل من أمناء الحفظ أو مديري المحافظ أو مديري الصناديق.

وتم تخصيص البريد الإلكتروني IR@amic-eg.com للرد على جميع استفسارات السادة المساهمين، وتسهيل التواصل ومساعدة المساهمين في حل أي مشكلة تقنية.

ولمزيد من الاستفسارات حول نظام (e-magles) نرجو من سيادتكم التواصل مع شركه مصر لنشر المعلومات من خلال أرقام التليفونات الآتية: 0226145000 (+2)





للنظر في جدول الأعمال التالي :

1. زيادة رأس مال الشركة المرخص به من 600,000,000 جم (ستمائة مليون جنيه مصري) إلى 2,000,000,000 جم (اثنين مليار جنيه مصري).
2. زيادة رأس المال المصدر والمدفوع من 360,000,000 جم إلى 460,000,000 جم بزيادة قدرها 100,000,000 جم موزع على 100,000,000 سهم بقيمة إسمية (واحد جنيه مصري) للسهم وذلك عن طريق توزيع أسهم مجانية بواقع (0.277777 سهم) لكل سهم أصلي من أسهم الشركة قبل الزيادة ممولاً من أرباح العام المالي الظاهرة في القوائم المالية المستقلة في 31 ديسمبر 2022. والأرباح المرحلة الخاصة بالأعوام السابقة.
3. تعديل المادتين (6) و (7) من النظام الأساسي للشركة في ضوء زيادة رأس المال المقترحة.
4. تفويض السيد/ العضو المنتدب للشركة في إتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ زيادة رأس المال المصدر للشركة، وكذا إتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتعديل باقي المواد المعروضة على الجمعية العامة غير العادية أمام جميع الجهات الحكومية والجهات الرقابية ولسيادته كافة الصلاحيات في هذا الموضوع.

ونوجه عناية السادة المساهمين إلى ما يلي :

- يكون إنعقاد الجمعية العامة صحيحاً إذا كان نصف أسهم رأس مال الشركة على الأقل ممثلاً في الإجتماع وفي حالة عدم توافر هذا النصاب تتعقد الجمعية العامة العادية لاجتماع ثان يعقد يوم الثلاثاء الموافق 2023/03/21 في تمام الساعة الثالثة ظهراً بنفس المكان للنظر في جدول الأعمال ويكون اجتماعها الثاني صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثل 25% من رأس المال .
- لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة غير العادية للمساهمين بطريقة الأصالة أو إنابة مساهم آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة وذلك بموجب توكيل كتابي .
- لا يجوز لأي مساهم أن يمثل في إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة عن طريق الوكالة عدد من الأصوات يجاوز (10%) من مجموع الأسهم الأسمية من رأس مال الشركة وبما لا يجاوز (20%) من الأسهم الممثلة في الإجتماع.
- أية أسئلة تتعلق بالموضوعات المعروضة على الجمعية العامة غير العادية يتعين تقديمها كتابة بالبريد المسجل أو باليد قبل إنعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل
- تضع إدارة الشركة تحت تصرف المساهمين المستندات والبيانات المنصوص عليها في المادة (66) من القانون رقم 159 لسنة 1981 والمواد 219، 220، 221 من اللائحة التنفيذية للقانون المذكور وذلك لإطلاعهم الخاص بمقر المركز الرئيسي للشركة وفقاً لأحكام المادة (222) من اللائحة المذكورة.
- تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع إلا إذا كان القرار يتعلق بزيادة رأس المال، أو خفضه أو حل الشركة قبل الميعاد أو تغيير الغرض الأصلي أو إدماجها، ويشترط لصحة القرار في هذه الأحوال موافقة ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- لا يجوز للجمعية العامة غير العادية المدولة في غير المسائل المدرجة في جدول الأعمال وفقاً لأحكام المادة (207) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم 159 لسنة 1981 .

م / عبد العزيز محمد عبده يماني

رئيس مجلس الإدارة

الملحق العربي
للإستثمارات
AMIC
عقبات المستثمرين

